

# **الرد على الرافضة (الشيعة) في اتهامهم الصحابة رضوان الله عليهم وأهل السنة بتحريف القرآن الكريم**

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

فإن بعض حمقي الروافض ممن أضلهم الله أراد أن يتهم الصحابة وأهل السنة بأنهم حرفوا القرآن، وهذا كما قيل (رمتني بدعائها وانسلت)، فأخذ يجمع بعض مرويات القراءات الصحابة رضوان الله عليهم مما يخالف ما عليه الرسم العثماني اليوم؛ وذلك نحو قراءة عمر وغيره لقوله تعالى (فاسعوا إلى ذكر الله) (فامضوا)، وبعض ما نقل عن أبي بن كعب في قراءة بعض الآيات وغيرها، وجعل هذا من باب تحريف القرآن !!.

ولا شك أن هذا القائل جمع بين الجهل بهذه القراءات وأصولها، وبين الافتداء على الصحابة، والجواب عليه من وجهين:

الأول: بيان المقصود بالتحريف.  
والثاني: بيان قراءات الصحابة رضوان الله عليهم وأنها من باب الأحرف التي نزل بها القرآن.

## **الوجه الأول: المقصود بالتحريف:**

اعلم أنه ليس المقصود بالتحريف هو أن يقرأ القرآن بحرف يختلف عن الحرف الموجود في المصحف الذي بين أيدينا، وذلك أن المصحف الذي بين أيدينا هو على حرفٍ واحدٍ من سبعة أحرفٍ نزل بها القرآن - كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى -، وإنما المقصود أن يزداد أو ينقص أو يُغيّر حرفٌ من القرآن بغير حجة ولا برهان صحيح ولا نقل عن النبي صلى الله

عليه وسلم، بل يجعل فيه ما ليس منه كذباً وافتراء على الله، وهذا كزيادة الروافض في قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) فزادوا (ما أنزل إليك من ربك في علي)، وكزيادتهم في سورة الانشراح (وجعلنا علياً صهرك)، وكزيادتهم سورة الولية وغيرها مما هو مثبت في دواوينهم.

وتحريفهم للقرآن عليه شاهدان:

الأول: أنه مكذوب لا يستطيعون إثبات شيء منه بسند صحيح ولا ضعيف؛ لأن كتبهم لم تؤلف إلا في وقت متأخر.

الثاني: أنها حرفت المعنى واللفظ تبعاً لغلوهم وعقائدهم الباطلة في علي رضي الله عنه.

والتحريف للقرآن نوعان:

الأول: تحريف اللفظ: وهو أن يغيّر اللفظ وبدل من غير حجة كما سبق.

الثاني: تحريف المعنى: وهو أن يفسّر اللفظ على معنى باطل غير مقصود.

والتحريف بنوعيه عند الروافض:

فالأول: نحو الأمثلة التي سقناها سابقاً.

والثاني: نحو تفسيرهم قوله تعالى (بإمام مبين) أنه علي، وتفسيرهم (البقرة) بأنها عائشة، وغيرها من حماقاتهم.

## والوجه الثاني: بيان قراءات الصحابة رضوان الله عليهم وأنها من باب الأحرف التي نزل بها القرآن.

اعلم أن القرآن قد أنزله الله سبحانه وتعالى على سبعة أحرف، فقد تختلف بعض الأحرف من قراءة صاحبي لآخر، وتكون من إقراء النبي صلى الله عليه وسلم لهم، وهي من الأحرف التي نزل بها القرآن، إلا أن المعنى لا يتناقض، وذلك نحو قراءة عمر وغيره لآلية الجمعة (فامضوا إلى ذكر الله)، وقراءة أبي بن كعب وغيره لآلية الليل (والذكر والأنشى)، وقراءة ابن مسعود لآلية الكفارية (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)، وقراءة عائشة لآلية الصلاة الوسطى (حافظاً على الصلوات والصلاه الوسطى صلاة العصر)، وغيرها، والأدلة على أن هذه القراءات

هي من الأحرف التي نزل بها القرآن كثيرة، وسوف أذكر الأحاديث التي تبين ذلك ثم أنقل من كلام أهل العلم ما تيسر:

فقد ثبت في الصحيحين عن عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه: أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول:

سمعت هشام بن حكيم يقرأ (سورة الفرقان) في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروفٍ كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكدت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلبيته بردائه.

فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتَ تقرأ؟

قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقلت: كذبت فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها خلاف ما قرأت.

فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروفٍ لم تقرئها.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرسله، اقرأ يا هشام.

فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذلك أنزلت.

ثم قال: اقرأ يا عمر. فقرأات القراءة التي أقرأني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذلك أنزلت، إن هذا القرآن **أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسر منه.**

وثبت أيضاً في الصحيحين عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهمَا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

**(أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف).**

وثبت في صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال:

كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه. فلما قضينا

الصلاه دخلنا جمیعاً علی رسول الله صلی الله علیه وسلم، فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها علیه، ودخل آخر فقرأ سوی قراءة صاحبه.

فأمرهما رسول الله صلی الله علیه وسلم فقراء فحسّن النبي صلی الله علیه وسلم شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجahليّة، فلما رأى رسول الله صلی الله علیه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقاً وكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقاً.

قال لي: يا أبي، أرسل إليك أن اقرأ القرآن على حرف. فرددت إليه: أن هون على أمتي. فرد إليّ الثانية: اقرأه على حرفين. فرددت إليه: أن هون على أمتي. فرد إليّ الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف. فلك بكل ردة ردتكها مسألة تسألنيها. فقلت: اللهم اغفر لأمتی، اللهم اغفر لأمتی، وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم صلی الله علیه وسلم.

وقد قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى في معنى (الأحرف) (التمهيد) لابن عبد البر 8 / 281:  
وقالوا إنما معنى السبعة الأحرف: سبعة أوجه من المعاني المتفقة المتقاربة بلفاظ مختلفة؛ نحو: أقبل وتعال وهلم، وعلى هذا الكثير من أهل العلم.

فاما الآثار المرفوعة فمنها - وساق بسنده -  
أن أبي جheim الأنباري قال: إن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال أحدهما: تلقيتها من رسول الله صلی الله علیه وسلم. وقال الآخر: تلقيتها من رسول الله صلی الله علیه وسلم.

فسئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عنها فقال: إن القرآن نزل على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن المراء فيه كفر.

-وساق بسنده - عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد ومطلع.

وروى حماد بن سلمة قال: أخبرني حميد عن أنس عن عبادة بن الصامت عن أبي بن كعب عن النبي صلی الله علیه وسلم قال: أنزل القرآن على سبعة أحرف.

وروى همام بن يحيى عن قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان بن صرد عن أبي بن كعب قال: قرأ أبي آية، وقرأ ابن مسعود آية خلافها، وقرأ آخر خلافهما، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم.

فقلت: ألم تقرأ آية كذا وكذا كذا وكذا؟

وقال ابن مسعود: ألم تقرأ آية كذا وكذا كذا وكذا؟

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: كلّكم محسن مجمل.

قال: قلت: ما كلنا أحسن ولا أحمل.

قال: فضرب صدري، وقال: يا أبي، إني أقرئت القرآن. فقيل: على حرف أو حرفين؟. فقال لي الملك الذي عندي: على حرفين. فقلت: على حرفين. فقيل: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معه: على ثلاثة. فقلت: على ثلاثة. هكذا حتى يبلغ سبعة أحرف، ليس منها إلا شاف كاف قلت: غفوراً رحيمًا، أو قلت: سميعاً حكيمًا، أو قلت: عليماً حكيمًا، أو عزيزاً حكيمًا، أي ذلك قلت فإنه كما قلت.

وزاد بعضهم في هذا الحديث: ما لم تختتم عذاباً برحمة، أو رحمة بعذاب.

قال أبو عمر -أي ابن عبد البر- : أما قوله في هذا الحديث قلت: سميعاً عليماً وغفوراً رحيمًا وعليناً حكيمًا ونحو ذلك؛ فإنما أراد به ضرب المثل للحرروف التي نزل القرآن عليها أنها معان متافق مفهومها مختلف مسموعها، لا تكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف وجهاً خلافاً ينفيه أو يضاده، كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده وما أشبه ذلك. وهذا كله يقصد قول من قال أن معنى السبعة الأحرف المذكورة في الحديث سبعة أوجه من الكلام المتافق معناه المختلف لفظه؛ نحو: هلم وتعال، وعجل وأسرع، وانظر وأخر، ونحو ذلك، وسنورد من الآثار وأقوال علماء الأمصار في هذا الباب ما يتبيّن لك به أن ما اخترناه هو الصواب فيه إن شاء الله - ثم سرد ما ذكر فراجعه في التمهيد -).

وقال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسير هذه الأحرف  
(تفسير القرطبي) 1 / 42:

(الذي عليه أكثر أهل العلم: كسفیان بن عینة وعبد الله بن وهب والطبری والطحاوی وغيرهم:  
أن المراد: سبعة أوجه في المعانی المتقاربة بالفاظ مختلفة؛

نحو: أقبل وتعال وهلم.

قال الطحاوي: وأبين ما ذكر في ذلك حديث أبي بكرة قال جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اقرأ على حرف.

فقال ميكائيل: استزده. فقال: اقرأ على حرفين. فقال ميكائيل: استزده. حتى بلغ إلى سبعة أحرف. فقال: اقرأ، فكل شاف كاف، إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة. على نحو: هلم وتعال وأقبل، واذهب وأسرع وعجل. وروى ورقاء عن ابن أبي نجيح عم مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب: أنه كان يقرأ (للذين آمنوا انظروا ) (للذين آمنوا أمهلونا) (للذين آمنوا أخرتنا) (للذين آمنوا أرقبونا). وبهذا الإسناد عن أبي: أنه كان يقرأ (كلاًما أضاء لهم مشوا فيه) (مروا فيه) (سعوا فيه).

وفي البخاري ومسلم قال الزهربي: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، ليس يختلف في حلال ولا حرام.

قال الطحاوي: إنما كانت السعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن لأنهم كانوا أميين لا يكتب إلا القليل منهم، ... فوسع لهم في اختلاف الألفاظ إذا كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدروا بذلك على تحفظ الفاظه، فلم يسعهم حينئذ أن يقراءوا بخلافها.

قال ابن عبد البر: بيان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كان في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد.

روى أبو داود عن أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبي، إني أقرئت القرآن، فقيل له: على حرف أو حرفين؟ فقال الملك الذي معه: قل على حرفين. فقيل له: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معه: قل على ثلاثة. حتى بلغ سبعة أحرف. ثم قال: ليس منها إلا شاف كاف إن قلت: سميأً عليماً عزيزاً حكيمًا، ما لم تخلط آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب.

وأنسند ثابت بن قاسم نحو هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر من كلام ابن مسعود نحوه.)

وقد تكلم **شيخ الإسلام** على هذا بكلام شاف كاف لمن أراد

الحق، فقال رحمة الله تعالى (مجموع الفتاوى) 389/13 وما بعدها جواباً على سؤال عن قول النبي صلى الله عليه وسلم (أنزل القرآن على سبعة أحرف):  
ما المراد بهذه السبعة؟.

وهل هذه القراءات المنسوبة إلى نافع وعاصم وغيرهما هي الأحرف السبعة؟  
أو واحد منها؟.

وما السبب الذي أوجب الاختلاف بين القراء فيما احتمله خط المصحف؟.

وهل تجوز القراءة برواية الأعمش وابن محيصن وغيرهما من القراءات الشاذة أم لا؟.  
وإذا جازت القراءة بها فهل تجوز الصلاة بها أم لا؟.

### فأجاب:

الحمد لله رب العالمين:  
هذه مسألة كبيرة قد تكلم فيها أصناف العلماء من الفقهاء والقراء وأهل الحديث والتفسير والكلام وشرح الغريب وغيرهم، حتى صنف فيها التصنيف المفرد... ولكن نذكر النكت الجامعة التي تنبه على المقصود بالجواب، فنقول:  
لا نزاع بين العلماء المعتبرين أن الأحرف السبعة التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن القرآن أنزل عليها ليست هي قراءات القراء السبعة المشهورة بل، أول من جمع قراءات هؤلاء هو الإمام أبو بكر بن مجاهد وكان على رأس المائة الثالثة ببغداد، ...

إلى أن قال: ولا نزاع بين المسلمين أن الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها لا تتضمن تناقض المعنى وتضاده، بل قد يكون معناها متفقاً أو متقارباً، كما قال عبد الله بن مسعود: إنما هو كقول أحدكم: أقبل وهلم وتعال.

وقد يكون معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر، لكن كلام المعنيين حق، وهذا اختلاف تنوع وتغاير، لا اختلاف تضاد وتناقض. وهذا كما جاء في الحديث المرفوع عن النبي في هذا حديث (أنزل القرآن على سبعة أحرف، إن قلت: غفوراً رحيمًا، أو قلت: عزيزاً حكيمًا، فالله كذلك، ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة) ...

ومن القراءات ما يكون المعنى فيها متفقاً من وجه، متبيناً من وجه، قوله (يخدعون) و (يخدعون) و (يكذبون) و (يكذبون) و (لمستم) و (لامستم) و (حتى يطهرون) و (يطهرون) و نحو ذلك، فهذه القراءات التي يتغير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى منزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علمًا و عملاً، لا يجوز ترك موجب إداحتها لأجل الأخرى ظناً أن ذلك تعارض، بل كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (من كفر بحرف منه فقد كفر به كله) ...

ولذلك لم يتنازع علماء الإسلام المتبوعين من السلف والأئمة في أنه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعينة في جميع أ MCSAR المسلمين، بل من ثبت عنده قراءة الأعمششيخ حمزة أو قراءة يعقوب بن إسحق الحضرمي ونحوهما، كما ثبت عنده قراءة حمزة والكسائي، فله أن يقرأ بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين من أهل الإجماع والخلاف. بل أكثر العلماء الأئمة الذين أدركوا قراءة حمزة كسفیان بن عيينة وأحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وغيرهم يختارون قراءة أبي جعفر بن القعقاع وشيبة بن ناصح المدنيين وقراءة البصريين كشیوخ يعقوب بن اسحق وغيرهم على قراءة حمزة والكسائي.

للعلماء الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف عند العلماء ولهذا كان أئمة أهل العراق الذين ثبتت عندهم قراءات العشرة أو الأحد عشر كثبوت هذه السبعة يجمعون ذلك في الكتب ويقرؤونه في الصلاة وخارج الصلاة، وذلك متفق عليه بين العلماء لم ينكره أحد منهم.

وأما الذي ذكره القاضي عياض - ومن نقل من كلامه - من الإنكار على ابن شنبوذ الذي كان يقرأ بالشواذ في الصلاة في أثناء المائة الرابعة، وجرت له قصة مشهورة، فإنما كان ذلك في القراءات الشاذة الخارجة عن المصحف كما سنبينه.

ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالماً بها أو لم ثبت عنده كمن يكون في بلد من بلاد الإسلام بال المغرب أو غيره ولم يتصل به بعض هذه القراءات فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه؛ فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت: سنة يأخذها الآخر عن الأول. كما أن ما ثبت عن النبي من أنواع الاستفتاحات في الصلاة ومن أنواع صفة الأذان والإقامة وصفة

صلاة الخوف وغير ذلك كله حسن يشرع العمل به لمن علمه. وأما من علم نوعاً ولم يعلم غيره فليس له أن يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك ولا أن يخالفه، كما قال النبي: لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهللوا.

وأما القراءة الشاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني، مثل:

قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء رضي الله عنهم (والليل إذا يغشى، والنهر إذا تجلى، **والذكر والأنثى**) كما قد ثبت ذلك في الصحيحين.

ومثل: قراءة عبد الله (فصيام ثلاثة أيام متتابعات). وكقراءته (إن كانت إلا **زقية** واحدة).

ونحو ذلك؛ فهذه إذا ثبتت عن بعض الصحابة فهل يجوز أن يقرأ بها في الصلاة؟

على قولين للعلماء - هما روایتان مشهورتان عن الإمام أحمد وروایتان عن مالك :-

إحداهما: يجوز ذلك؛ لأن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة.

والثانية: لا يجوز ذلك، وهو قول أكثر العلماء؛ لأن هذه القراءات لم ثبت متواترة عن النبي وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الآخرة؛ فإنه قد ثبت في الصحاح عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم: أن جبريل عليه السلام كان يعارض النبي بالقرآن في كل عام مرة فلما كان العام الذي قبض فيه عارضه به مرتين والعرضة الآخرة هي قراءة زيد بن ثابت وغيرها وهي التي أمر الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي بكتابتها في المصاحف ...

وهذا النزاع لابد أن يبني على الأصل الذي سأله السائل وهو أن القراءات السبعة هل هي حرف من الحروف السبعة أم لا؟.

فالذي عليه جمهور العلماء من السلف والأئمة أنها حرف من الحروف السبعة، بل يقولون إن مصحف عثمان هو أحد الحروف السبعة، وهو متضمن للعرضة الآخرة التي عرضها النبي على جبريل والأحاديث والآثار المشهورة المستفيضة تدل على هذا القول.

وذهب طوائف من الفقهاء والقراء وأهل الكلام إلى أن هذا

المصحف مشتمل على الأحرف السبعة، وقرر ذلك طوائف من أهل الكلام كالقاضي أبي بكر الباقلاني وغيره بناء على أنه لا يجوز على الأمة أن تهمل نقل شيء من الأحرف السبعة، وقد اتفقوا على نقل هذا المصحف الإمام العثماني وترك ما سواه، حيث أمر عثمان بن نقل القرآن من الصحف التي كان أبو بكر وعمر كتبها القرآن فيها ثم أرسل عثمان بمشاورة الصحابة إلى كل مصر من أمصار المسلمين بمصحف وأمر بترك ما سوى ذلك.

قال هؤلاء: ولا يجوز أن ينهى عن القراءة بعض الأحرف السبعة.

ومن نصر قول الأولين يجيب تارة بما ذكر محمد بن جرير وغيره: من أن القراءة على الأحرف السبعة لم يكن واجبا على الأمة وإنما كان جائزأ لهم مخصوصاً لهم فيه، وقد جعل إليهم الاختيار في أي حرف اختاروه، كما أن ترتيب سور لم يكن واجباً عليهم منصوصاً، بل مفوضاً إلى اجتهادهم؛ ولهذا كان ترتيب مصحف عبد الله على غير ترتيب مصحف زيد، وكذلك مصحف غيره.

وأما ترتيب آيات سور فهو منزل منصوص عليه فلم يكن لهم أن يقدموا آية على آية في الرسم كما قدموا سورة على سورة؛ لأن ترتيب الآيات مأمور به نصاً، وأما ترتيب سور فمفوض إلى اجتهادهم.

قالوا: فكذلك الأحرف السبعة؛ فلما رأى الصحابة أن الأمة تفترق وتختلف وتتقاتل إذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتمعوا على ذلك اجتماعاً سائغاً، وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلاله ولم يكن في ذلك ترك لواجب ولا فعل محظور. ومن هؤلاء من يقول: بأن الترخيص في الأحرف السبعة كان في أول الإسلام لما في المحافظة على حرف واحد من المشقة عليهم أولاً، فلما تذللت ألسنتهم بالقراءة وكان اتفاقهم على حرف واحد يسيراً عليهم وهو أرفع بهم أجمعوا على الحرف الذي كان في العرضة الآخرة، ويقولون: إنه نسخ ما سوى ذلك.

وهو لاء يوافق قولهم قول من يقول: إن حروف أبي بن كعب وابن مسعود وغيرهما مما يخالف رسم هذا المصحف منسوخة.

وأما من قال عن ابن مسعود: إنه كان يجوز القراءة بالمعنى

فقد كذب عليه، وإنما قال: قد نظرت إلى القراء فرأيت قراءتهم متقاربة، وإنما هو كقول أحدكم: أقبل وهلم وتعال، فاقرءوا كما علمتم. - أو كما قال - .

ثم من جوّز القراءة بما يخرج عن المصحف مما ثبت عن الصحابة قال: يجوز ذلك لأنّه من الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها، ومن لم يجُوزه فله ثلاثة مأخذ: تارة يقول: ليس هو من الحروف السبعة.

وتارة يقول: هو من الحروف المنسوخة.

وتارة يقول: هو مما انعقد إجماع الصحابة على الإعراض عنه.

وتارة يقول: لم ينقل إلينا نقلًا يثبت بمثله القرآن.

وهذا هو الفرق بين المتقدمين والمتاخرين.

ولهذا كان في المسألة قول ثالث - وهو اختيار جدي أبي البركات - أنه إن قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة عليها لم تصح صلاته؛ لأنّه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك، وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل صلاته؛ لأنّه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل لجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها.

...

إلى أن قال: وكذلك ليست هذه القراءات السبعة هي مجموع حرف واحد من الأحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها باتفاق العلماء المعتمرين، بل القراءات الثابتة عن أئمة القراء كالأعمش ويعقوب وخلف وأبي جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن ناصح ونحوهم هي بمنزلة القراءات الثابتة عن هؤلاء السبعة عند من ثبت ذلك عنده كما ثبت ذلك، وهذا أيضاً مما لم يتنازع فيه الأئمة المتبوعون من أئمة الفقهاء والقراء وغيرهم وإنما تنازع الناس من الخلف في المصحف العثماني الإمام الذي أجمع عليه أصحاب رسول الله والتابعون لهم بإحسان والأمة بعدهم:

هل هو بما فيه من القراءات السبعة وتمام العشرة وغير ذلك: هل هو حرف من الأحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها ؟ أو هو مجموع الأحرف السبعة ؟.

على قولين مشهورين:

والأول: قول أئمة السلف والعلماء.

والثاني: قول طوائف من أهل الكلام والقراء وغيرهم.

وهم متفقون على أن الأحرف السبعة لا يخالف بعضها بعضاً خلافاً يتضاد فيه المعنى ويتناقض، بل يصدق بعضها بعضاً، كما تصدق الآيات بعضها بعضاً.)

---

## خاتمة:

وفي الخاتمة أنبه إلى أمر وهو:  
أن الرافضي إذا نقلت له ما في صحيح البخاري وغيره مما سبق ذكره على وجود القراءات هذه في وقت النبي صلى الله عليه وسلم وإنكارهم عليها فهو بين أمرين:  
**الأمر الأول:** أن يصدق بهذه الأحاديث فيكون بين حالين:  
الأول: أن يقرّ بأن هذا ليس تحريفاً فيخصم.  
الثاني: أن يقول إنه تحريف مع ذلك فيرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وقد التزمه بعض الروافض لعنهم الله فرموا الرسول صلى الله عليه وسلم بتحريف بعض الوحي وكتمانه.  
**الأمر الثاني:** أن لا يصدق بهذه الأحاديث، ويقول: إنها من مصادركم - أهل السنة - وأنا لا أقبل منها شيئاً، فيقال له: وما نقلته من زعمك تحريف الصحابة للقرآن إنما نقلته من مصادرنا، فأنت بين أربعة أشياء:  
1- إن احتججت علينا بها لتصحيح إياها، فيجب أن تصحّح هذه الأحاديث لأنها من مشكاة واحدة.  
2- وإن لم تصحّح هذه الأحاديث، فلا حجة لك بتلك النقول لأنها لا تصح عندك.  
3- وإن صحّحت تلك النقول، وضفت هذه الأحاديث فقد تناقضت.  
4- وإن قلت: أنا لا أصحّح هذا ولا هذا، ولكنني أنقلها من باب إقامة الحجة عليكم من مصادركم أنتم، فنحن نقول: وهذه الإجابة عليها من مصادرنا فليست لك حجة فيها على ما زعمت ولا تدل على ما ذكرت.

وصلى الله على نبينا محمد.